معتقدة قوله ولو جليا المجوا والحال لأن هذا هو الأقل والتفصيلي أكثر يحصل
به الكفاية والعيني فالعيني كلي يحصل بأحد الدليلين والحاصل ان الواجب
العيني هو ما يخرج به المكلف من التقليد الى التحقيق سواء كان بالدليل
الاجمالي او بالدليل التفصيلي وحلى بسكوت الكبير نسبة للجملة هذا التفص
التفصيل وقوله وكفائيا نسبة للكفاية لاكتفاء فيه بالبعض قوله وكفا
ئيا معطوف على قوله عينيا اذ يجب كفاية على اهل كل قطر اي ناحية
بينتفق الوصول منها الى غيرها ان يكون فيهم من هو متصف بذلك قوله
عن الكفائي اي ما ثبت انه كفائي قوله ما يقتدر معه اي علم او نقصد بيقـ
يقتدر معه ونبه بصيغة الاقتدار على القدرة التامة وباطلاق المعية على
المصاحبة الدائمة فينطبق التعريف على العلم بجميع العقائد مع ما يتو
قف عليه اثباتها من الادلة ورد الشبه لان تلك القدرة على ذلك انما
تصاحب دايما هذا العلم دون غيره واختار مقتدر على يثبت لان الاثبات
بالفعل غير لازم واختار معه على به مع شيوع استعماله تنبيها على انتفا
السببية الحقيقية المتبادرة من البا قوله على تحقيق مسائله اي مسا
المعتبرة بالعلم ومعناه اثباتها بالدليل فلا يحتاج لقوله بعد وايراد
الادلة اذ هو لازم او ذكرها على الوجه الحق فيحتاج له فعلى الاول عطف
العطف للتفسير وعلى الثاني مغاير والاضافة في قوله مسائله لادنى
ملابسة فالاضافة من اضافة المتعلق للمتعلق ان اريد بالعلم الملكة
او المتصل للمجمل ان اريد به القواعد والمسائل جمع مسألة وهي مطلوبا
خبرية يبرهن عليها في العلم ممن شرط ضروريات العلوم اذ لا يقام على
الضروري برهان قوله التفصيلية الدليل التفصيلي هو المقدور على
تقريره وحل شبهه والاجمالي هو المعجوز عنهما او عن احدهما فمن
عرف الصغرى بادلتها فقط لا يقال فيه انه عارف بالدليل التفصيلي قوله
عليها اي على تلك المسائل قوله وازالة عطف لازم على ملزوم لان
التفصيلي اصطلاحا ما قدر على تقرير مقدماته وحل شبهه قوله عنها ا
ي عن الادلة المثبتة لتلك المسائل اذ الشبه لا ترد على المسائل
نفسها وانما ترد على الادلة سواء وردت عليه من حيث هو او على

معزاه

معزاه او على غيره مثال ان يقول السني العالم حادث وكل حادث له صانع ودليل
الصغرى ان العالم اما اجرام او اعراض والاعراض كالحركة والسكون متغيرة من
وجود الى عدم وبالعكس لم لا تكون الحركة مستترة عند السكون وبالعكس
فيرده السني بانه يلزم عليه اجتماع الضدين قوله بقوة راجع لما تقدم من
قوله تحقيق مسائله واقامة الادلة التفصيلية عليها وازالة الشبه عنها و
معنى كونها بقوة ان يكون جاريا على القوانين التي لا يقدح الخصم فيها مثلا
اذا قال الخصم الحركة مستترة فرده الجاري على القواعد انه يلزم على الاستتار
الجمع بين الضدين فلو قلنا يلزم الجمع بين الخلافين لم يكن جاريا على القوا
عد لان الخلافين يجتمعان قوله وهذا العلم اي علم اصول الدين قوله يبحث
فيه الخ هذا يفيد ان موضوع هذا العلم ذات الله وصفاته والممكنات
من حيث مبداها ومعادها لانه يبحث فيه عن ذلك قوله عن ذات
الله اي عن احوال ذات الله من حيث كونها قديمة باقية قوله
وصفاته اي من حيث كونها ثبوتية او سلبية ومن حيث كونها او كو
جية نفسية الى غير ذلك من كونها متعلقة وغير متعلقة والمتعلق
عام التعلق وخاصه فهذا غير البحث عن الذات من حيث مجرد
ثبوت الصفات المذكورة ولا فلا تكرار قوله واحوال الممكنات عن المبدا وا
لمعاد اي في مبداها ومعادها ككونها صدرت عنه بالاختيار وانها
حادثة وانها تعاد عن عدم او عن تفرق الى غير ذلك اي فاذا كان
هذا العلم يبحث فيه عن ذات الله الخ يصح ان يعرف بانه العلم الباحث
عن احوال ذاته وصفاته واحوال الممكنات الخ وكان يمكنه الاستغناء عن
قوله وصفاته واحوال الممكنات بقوله عن ذات الله لان البحث عن
ذات الله يرجع للبحث عن اوصافه الثبوتية والسلبية وافعاله
الراجعة الى امر الدنيا ككيفية صدور العالم عنه بالاختيار وحدوث
العالم وخلق الاعمال وكيفية نظام العالم وبالبحث عن النبوة وما
يتبعها او الى امر الآخرة كبحث المعاد وسائر السمعيات ولعل في قول
الشارح يبحث فيه الخ اشارة الى ان موضوع هذا الفن ذات الله من
حيث هي وذوات الممكنات من حيث استنادها اليه وهو قول صاحب

Copyright © King Saud University